

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ١٤٥٠ لسنة ٢٠١٤

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته ؛

وعلى قانون المرافعات المدنية والتجارية رقم ١٣ لسنة ١٩٦٨ وتعديلاته ؛

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته ؛

وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة بنها الابتدائية المؤرخ ٢٠١٤/٢/٢٧ ؛

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون إدارة المحاكم ؛

قرر :

(المادة الأولى)

نقل مقر انعقاد جلسات القضيتين رقمي (٥١٨٤ ، ٤٤٠٧) لسنة ٢٠١٣ إداري قسم بنها

والمعاد قيدهما برقمي (٣٠٤٧ ، ٢٠٤٨) لسنة ٢٠١٤ جنح قسم بنها والمحدد لهما

جلسة ٢٠١٤/٣/٨ إلى محكمة كفر شكر الجزئية بدلاً من مقرها الحالي .

(المادة الثانية)

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من يوم السبت الموافق ٢٠١٤/٣/٨

صدر في ٢٠١٤/٣/٢

وزير العدل

المستشار/ نير عبد المنعم عثمان